محل التنازع وقد بينا ان الامر بالشئ ليس يلزم ان يريد الله
ثم تكلم فى طرف الوقوع بعد ان صرح بالجواز ونقل عن الشيخ
انه جوز وقوع التكليف بالمحال وقد نقل فى غير هذا الكتاب
ان بعض اصحاب ابى الحسن يخالفه فى ذلك ويزعم انه جايز
غير واقع وهذا الاختلاف انما يتوارد على الاقسام الثلث
الاول من باب مالا يطاق اما القسم الرابع فلا شك عند
ابى الحسن فى وقوعه بل التكاليف كلها واقعة على خلاف
الاستطاعة بالمعنى المراد فى القسم الرابع وذكر فى تقرير
الوقوع قضية ابى لهب فانه كلف ان يصدق النبى صلى
الله عليه وسلم فيما اخبر به ومن جملة ما اخبر به انه
لا يصدقه فقد كلفه فى ان يصدقه فى ان لا يصدقه وهذا
تكليف الجمع بين النقيضين وهذه الدلالة تتوقف على
ثبوت كون الرسول صلى الله عليه وسلم اخبر انه لا يصدقه
بنقل متواتر تستقوم به الحجة واذا لم يثبت ذلك لم تتم به
حجة وقد منع الامام فى غير هذا الكتاب وقوع التكليف
على هذا الوجه لابى لهب وقد نقله عن ابى لهب جهل ويقول
انما كلف بالتزام شرائعه وتصديق رسوله واما ان
يصدقه فى ان لا يصدقه فغير مسلم ثبوت ذلك وقد
استدل لوا على الجواز بقوله تعالى ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة
لنا به ولو لم يكن جايزا لما سالوا ان لا يقع بهم وقد يستدل
على نفى الوقوع بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها
الى غير ذلك مما وقع فى التنزيل يريد الله بكم اليسر ولا
يريد بكم العسر واى عسر اشد من تكليف ما لا يطاق
وكذلك قوله وما جعل عليكم فى الدين من حرج واى حرج
اشد من التكليف بما لا يصح ان يكون مقدورا والله

اعلم

اعلم فصل مشتمل على خروج الالوان والطعوم عن
والادراج عن ان يحكم عليها بجواز تعلق القدرة الحادثة
بها قد ذهب اهل الحق خروجها عن ان يكون مقدورة
بالقدرة الحادثة ووافق على ذلك الخصوم فانهم
سلموا ان الالوان لا تقع متولدة من فعل العبد فلم تقع
القدرة الحادثة ان تتعلق بذلك مباشرة ولا سببا
بواسطة انشاء سبب يقتضيها ودليل اصحابنا ما ذكره
صاحب هذا الكتاب من ان هذه الاجناس لو صح ان
تكون مقدورة لكان اذا فقدت القدرة يقوم بالذات
عجز متعلق بها ونحن نجد من انفسنا فرقا ضروريا بين
نسبة اللون القايم بنا اليسار وبين نسبة الحركة الرعشية
الى ايدينا او رجلنا ونجد زمانة تمتنع معها الحركة ولا
نجد مثل تلك الحالة بالنسبة الى الالوان والطعوم والعجز
من الصفات التى يشترط فى ثبوتها الحيوة واذا قام
بالذات فلا بد من احساسه كاحساس الآلام واللذات
واما ما ذكره من لزوم ادراك العجز عن انتفاء الافات الما
انا ندرك العجز بالنظر الى الحركات ولم يكن ذلك باعتبار
كونه عرضا وانما كان باعتبار كونه عجزا فيطرد فى كل
عجز وهذا الكلام مبنى على سبر غير حاصر فلا عبرة
بمثله والمعتمد وجدان التفرقة بين حالتنا فى العجز
عن حركاتنا وزمانتنا وبين حالتنا بالنسبة الى الوانا
القايمة بنا ومعقولية حال العجز لا تختلف وان اختلف
متعلق العجز قليلا مل فصل فى خلاف المعلوم
هل هو مقدور ام لا فما علم الله انه لا يقع لا يخرج عن
كونه مقدورا لله تعالى يتعلق علمه بانتفاء وقوعه

Copyright Reserved Cornell University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)